



دفتر رقم:

بيروت، في:

دفتر شروط خاص لتلزم شراء آلات تصوير مستندات لزوم إدارة الجمارك
بطريقة المناقصة العمومية

المادة الأولى: تحديد الصفقة وموضوعها

- ١- تُجري إدارة الجمارك وفقاً لأحكام قانون الشراء العام وبطريقة الظرف المختوم مناقصة عمومية لشراء آلات تصوير مستندات وفقاً لدفتر الشروط هذا ومرفقاته التي تُعتبر كلها جزءاً لا يتجزأ منه.
- ٢- يُطبق على دفتر الشروط هذا أحكام قانون الشراء العام والأنظمة الأخرى المرعية الإجراء، وعند التعارض بين أحكام دفتر الشروط هذا وأحكام قانون الشراء العام، تطبق أحكام قانون الشراء العام.
- ٣- تتم الدعوة الى هذا التلزم عبر الإعلان على كل من:
- المنصة الالكترونية المركزية لدى هيئة الشراء العام www.ppa.gov.lb
- الموقع الالكتروني الخاص بإدارة الجمارك www.customs.gov.lb
- ٤- يمكن الإطلاع على دفتر الشروط هذا والحصول على نسخة منه من مديرية الجمارك العامة - دائرة الشؤون المالية، كما يُنشر على المنصة الإلكترونية المركزية لدى هيئة الشراء العام وعلى الموقع الإلكتروني الخاص بإدارة الجمارك.
- ٥- مرفقات دفتر الشروط:

- الملحق رقم ١: الصنف، المواصفات الفنية، الكمية
- الملحق رقم ٢: مستند التعهد / التصريح.
- الملحق رقم ٣: مستند تصريح النزاهة.
- الملحق رقم ٤: نموذج ضمان العرض / ضمان حسن التنفيذ.
- الملحق رقم ٥: جدول/بيان الأسعار.
- الملحق رقم ٦: نموذج بيان بصاحب الحق الإقتصادي

المادة الثانية: المعارضون المسموح لهم الإشتراك في هذه الصفقة

يجب أن يكون المعارض شخصاً معنوياً وفقاً لأحد الشرطين التاليين:

- شركة لبنانية.
- مؤسسة لبنانية.

المادة الثالثة: طريقة التلزم والإرساء

١. يجري التلزم بطريقة المناقصة العمومية على أساس تقديم السعر الإفرادي الأدنى للصنف ويكون المعارض مسؤولاً عن تقديم السلعة بمواصفاتها وعددها وفقاً لما هو مبين في الملحق رقم ١، وكل خطأ يحصل من قبل المعارض يكون مسؤولاً عنه ويتحمل شخصياً نتائجه وإلا اعتبر ناكلاً، وطبقت عليه أحكام قانون الشراء العام المتعلقة بالنكول.
٢. يسند التلزم مؤقتاً الى المعارض المقبول شكلاً من الناحية الإدارية والفنية والذي قدم السعر الإفرادي الأدنى للصفقة.